فواضح **تنبيه** لو دخل المسجد وصلى ركعتي التحية قبل الطواف بلا عذر كره وان لم يكن محرما ان كان يريد الطواف فلو اخره زمنا طويلا ناسيا او قصر عمدا عن فواته وينبغي ان لا يفوت بجلوس يسير وطويلا وقضية كلام المجموع انه يفوته بما يفوت به التحية **فصل** اذا قصد الحجر الاسود وهو في ركن البيت من الجانب الشرقي وارتفاعه من ارض المطاف ذراعان وربع وسدس ذراع بالذراع الحديدي تقريبا كما حرروا لكنه خلاف ما في الاصل انه من كثير ذلك ويقال له الركن الاسود ويقال له اي للحجر الاسود واليماني اي وللركن اليماني الركنان اليمانيان قال السهيلي ونسب الركن اليماني بهذه النسبة لان رجلا من اهل اليمن بناه اسمه ابي بن سالم واليماني بتخفيف الياء اشهر من تشديدها نسبة الى اليمن والالف بدل من احدى يائي النسب على الاول وزائدة على الثاني فاذا قصده فيستقبله بوجهه ويدنو منه اذا لم يؤذ غيره او نفسه ويستلمه ويقبله بلا صوت ثم يسجد عليه ويكرر التقبيل والسجود ثلاثا رواه في المناسك في التقبيل ثلاثا وفي السجود عليه البيهقي واما التثليث فلزيادة الاعتناء بذلك فالحاقا بالسنن التي يجب فيها ذلك ويأتي هذا مذهب وهذا الاستقبال غير الاستقبال المستحب عند لقاء الحجر ثانيا ان يبدأ بالطواف كما يعلم من قولنا ثم يبتدئ بالطواف ويقطع المحرم التلبية حينئذ اي حين ابتدائه في الطواف لشروعه في التحلل ان كان معتمرا وان كان في طواف قدوم فلان له من الذكر ما يخصه وندب للمحرم ان يضطبع عند دخوله في الطواف كما يأتي فان اضطبع قبله بيسير فلا باس وهو اي الاضطباع جعل وسط ردائه تحت منكبه الايمن عند ابطه يعني منكبه الايمن مكشوفا ويجعل طرفيه اي الرداء على المنكب الايسر كدأب اهل الشطارة وهو اي الاضطباع ماخوذ من الضبع باسكان الباء وهو العضد واصل هذا ان النبي صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم واصحابه اعتمروا من الجعرانة فرملوا بالبيت وجعلوا اردیتهم تحت اباطهم ثم قذفوها على عواتقهم اليسرى رواه ابو داود باسناد صحيح وسيأتي بيان الطواف الذي يسن فيه الاضطباع وكيفية الطواف ابتداء وتوسطا وانتهاء ان يحاذي الحجر الاسود بان يمر بكل شقه الايسر على جميعه اي على الحجر اي ثبات لمراد الاصل بقوله بجميع الحجر فهذا واجب كما يأتي وبان يستقبل البيت ويقف على جانب الحجر الاسود الذي جهة الركن اليماني بحيث يصير جميع الحجر عن يمينه ويصير منكبه الايمن عند طرف الحجر اذ فعل ذلك سنة اي من الفضيل بين طواف النساك وغيره ثم يمشي مستقبل الحجر مارا الى جهة يمينه حتى يجاوز الحجر فاذا جاوزه انفتل وجعل يساره الى البيت وجعل يمينه للخارج عن البيت ولو فعل هذا اي جعل يساره الى البيت ويمينه للخارج من الاول اي من اول طوافه وترك استقبال الحجر جاز لان الاستقبال المذكور مندوب [illegible] ع في هذه الكيفية السابقة بانها المعروفة [illegible] احتمال ان الفرض لا يكتفى بها في السنة ولو حاذى بجهته الايسر تمام المراد بكل البدن هنا كما من بعض الحجر جاز لحصول المقصود من اتيان الواجب لكن فاتته الفضيلة كما يجي ولو جعل الحجر على يساره جانبه هذا من زيادتي فيجب تأمله ثم ينتقل الامر على الاشكال في بعض ذلك ثم يمشي تلقاء وجهه طائفا حول البيت فيمر على الملتزم وهو ما بين الحجر الاسود والباب قاله ابن عباس كما رواه الازرقي في تاريخ مكة وينقل عنه ايضا انه المدعى بضم الميم وفتح الدال المشددة وفتح العين المهملة والمتعوذ بضم الميم وفتح التاء المثناة من فوق بعدها عين مهملة مفتوحة وفي اخره ذال معجمة دعا الناس فيه واستعاذتهم بالله عنده ويقابله المستجار وهو ما بين الركن اليماني والباب المسدود في دبر الكعبة والدعا فيهما مستجاب وعن معاوية من قام عند ظهر البيت ودعا استجيب

Copyright © Tsinghua University